

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣ لسنة ٢٠٠٠، بالتفويض،

باعتتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الغربية

للعام المالي ١٩٩٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ١٩٩٩/٤/٢٦

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٠/١/٢٢ :

قرر:

مادة ١- اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالي ١٩٩٨ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧٦١٧٣٧,٣٢٠ جنيه (فقط سبعمائة وواحد وستون ألفاً وسبعمائة وسبعة وثلاثون جنيهاً واثنان وثلاثون قرشاً) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٤٤٤٢٨٦,٤٥٤ جنيه (فقط أربعمائة وأربعة وأربعون ألفاً ومائتان وستة وثمانون جنيهاً وأربعمائة وأربعة وخمسون مليماً) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣١٧٤٥٠,٨٦٦ جنيه (فقط ثلاثمائة وسبعة عشر ألفاً وأربعمائة وخمسون جنيهاً وثمانمائة وستة وستون مليماً) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ١٩٩٨/١٢/٣١ مبلغ ٢٦٣٣٢٢٤,٩٩١ جنيه (اثنان مليون وستمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً ومائتان وأربعة وعشرون جنيهاً وتسعمائة وواحد وتسعون مليماً) .

مادة ٢- ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٠/١/٢٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ علي العوام